ووضعها عند ثقة لا باس به وللقاضي ان ينصب عن
المفقود وصيا يطلب ديونه من غريمه ولا ينصب عن الغايب
وفي شرح الوهبانيه لابن الشحنه رجل غاب وجعل
داره في يد رجل ليعمرها ودفع ما لا ليحفظه ثم فقد الدافع
فله ان يحفظه وليس له ان يعمر الدار الا باذن الحاكم لانه
لعله قد مات ولا يكون الرجل وصيا للمفقود متى حكم بموته
والله الموفق **كتاب الشركة** في المنبع شرع الجمع الشركة
على نوعين شركة املاك وشركة عقود اما شركة الاملاك
فهي العين يرثها الرجلان او يشتريانها او اتهب الرجلان عينا
او ملكاها بالاستيلاء او اختلط مالاهما من غير صنع احدهما
او خلطاه خلطا يتعذر التمييز او يتعسر وحكم هذه الشركة
ان كلا منهما في نصيب صاحبه بمنزلة الاجنبي فيجوز له بيع
حصته من شريكه ومن غير شريكه بغير اذنه ولا يتصرف
في نصيب صاحبه الا باذنه وجاز تصرفه في حصة نفسه
بغير اذن شريكه الا في صورتي الخلط والاختلاط المذكورتين
واما شركة العقود فهي ان يقول احدهما شاركتك في كذا
وكذا فيقول الاخر قبلت وشرطها ان يكون التصرف في
المعقود عليه عقد الشركة قابلا للوكالة احترازا عن الاحتطاب

والاحتشاش

والاحتشاش وما شابه ذلك وهي اربعة انواع مفاوضة
وعنان وشركة الصنايع وشركة الوجوه اما شركة
المفاوضة فهي من التفويض لان كلا منهما يفوض الى صاحبه
التصرف والتقاوها الوكالة والكفالة ويشترط فيها الاتيان
بلفظة المفاوضة او بيان جميع ما تقتضيه والتساوي في المال
والتصرف والضمان فلا تصح الا بين الحرين البالغين العاقلين
المسلمين او الذميين واما شركة العنان فاشتقاقها من
قولك عن له اذا ظهر سميت بذلك لان الشركة فيها ليست
على العموم بل فيما ظهر لهما من مال الشركة او انعقادها
على الوكالة فقط دون الكفالة والضمان واما شركة الصنايع
كالقصارين والخياطين يشتركان على ان يتقبلا الاعمال ويعملا
بابدانهما على ان ما حصل من العمل فهو بينهما واما شركة
الوجوه فهي ان يشتركا ولا مال لهما على ان يشتريا ويبيعا
بوجوههما وما ربحا فهو بينهما وتمامه هناك وفي مختصر
المحيط ولا تصح شركة المفاوضة الا بالمساواة في راس المال
ولو كان لاحدهما دراهم وللاخر دنانير او لاحدهما سود
وللاخر بيض جازت المفاوضة ان استوت قيمتها وعن
ابي حنيفة انه لا يجوز ولو تفاضلا في القيمة لا يجوز وعن

ويجوز التفاضل في الربح
مع التساوي في المال ويجوز
التساوي في الربح مع التفاضل في المال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)